

نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب

فمما سألته عنه قول ابن الحاجب في الاستلحاق وإذا استلحق مجهول النسب إلى قوله أو الشرع بشهرة نسبه كيف يصح هذا القسم مع فرضه مجهول النسب فقال يمكن أن يكون مجهول النسب في حال الاستلحاق ثم يشتهر بعد ذلك فيبطل الاستلحاق فكأنه يقول ألحقه ابتداء ودواما ما لم يكذبه أحد هذه هي إحدى الحالتين إلا أن هذا إنما يتصور في الدوام فقط ومما سألته عنه أن الموثقين يكتبون الصحة والجواز والطوع على ما يوهم القطع وكثيرا ما ينكشف الأمر بخلافه ولو كتبوا مثلا طاهر الصحة والجواز والطوع لبرئوا من ذلك فقال لي لما كان مبنى الشهادة وأصلها العلم لم يجل ذكر الظن ولا ما في معناه احتمال فإذا أمكن العلم بمضمونها لم يجز أن يحمل على غيره فإذا تعذر كما ها هنا بني باطن أمرها على غاية ما يسعه فيه الإمكان عادة وأجري طاهره على ما ينافي أصلها صيانة لرونقها ورعاية لما كان ينبغي أن تكون عليه لولا الضرورة قلت ولذلك عقد ابن فتوح وغيره عقود الجوائح على ما يوهم العلم بالتقدير مع ان ذلك إنما يدرك بما غايته الظن في الحزر والتخمين وكاننا معا يذهبان إلى الإختيار وترك التقليد .

3 - وممن أخذت عنه أيضا حافظها ومدرسها ومفتيها أبو موسى عمران ابن موسى بن يوسف المشدالي صهر شيخ المدرسين أبي علي ناصر الدين على ابنته وكان قد فر من حصار بجاية فنزل الجزائر فبعث فيه أبو تاشفين وأنزله من التقريب والإحسان بالمحل المكين فدرس بتلمسان الحديث والفقه والأصليين والنحو والمنطق والجدل والفرائض وكان كثيرا الاتساع في الفقه والجدل مديد الباع فيما سواهم مما ذكر سألته عن قول ابن الحاجب في